

إذا تسبب رجل بوفاة رجا آخر في حادث وأهل المتوفى عفو عنه

هل عليه شيء غير ذلك؟ الشيخ عبدالله الغدیان

عبدالله الغدیان

احسن الله اليكم هذه الرسالة من عمر يحيى سليمان الاهدل محافظه الحديدة اليمن يقول رجل معه سيارة واعطى ولده السيارة ليقودها خرج الولد بالسيارة ومعه مجموعة من الشباب وفي اثناء الطريق قال احد الشباب الذين معه للولد - [00:00:00](#) اعطني السيارة لاقودها فلم يرضي الولد. لكن هذا الشاب قاد السيارة بالاكراد من الولد وفي الطريق حصل لهم حادث فمات رجل من هؤلاء الشباب ولم يمت لا السائق ولا الابن صاحب السيارة - [00:00:16](#)

صاحب السيارة لما علم بذلك ذهب الى اهل الميت وعزاهم في ولدهم وطلب منهم العفو فقالوا عفونا وقالوا هذا قدر من الله الوالد يسأل الان هل عليه شيء؟ هل يلزمته شيء كالصيام مثلاً او على ولده او على الولد الذي ساق السيارة - [00:00:31](#) الجواب مما يؤسف له ان بعض الاباء يفرط في حب ولده الى درجة انه يتغاضى عنه فيما يخالف الشرع او يتغاضى عنه فيما يخالف الانظمة التي وضعتها الدولة فتجد كثيرا - [00:00:50](#)

من الشباب يقودون السيارات وليس لدى الشاب رخصة وليس لديه تصريح ويحصل الحادث بسبب صغرى سنى هذا الولد وجهله ايضا بالقيادة واخشى ان الولد الذي اخذ السيارة من ابيه انه من هذا النوع - [00:01:29](#) فإذا كان ذلك فان الاب مفترط وهو سبب ولكن الولد الذي اخذ السيارة من ولد صاحبها وحصل منه الحادث فهذا مباشر ومن قواعد الشريعة انه اذا اجتمع المتسبب والمباشر - [00:02:07](#)

وكان المباشر اهلا باضافة الحكم اليه فانه يضاف اليه دون المتسبب وبناء على ذلك فان الدية تكون على عاقلة هذا الولد وعليه ان يصوم ان يعتق رقبة فان لم يستطع - [00:02:42](#) فانه يصوم شهرين متتابعين وبالله التوفيق - [00:03:11](#)